

ديوان الخدمة المدنية

قرار رقم (6) لسنة 2014

بشأن

إلغاء شرط اجتياز الدورة التدريبية من شروط شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات في الجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

- وعلى المرسوم الصادر في 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2005 بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال نظم وتقنية المعلومات بالجهات الحكومية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (14) لسنة 2005 بشأن منح القياديين في بعض مجالات العمل بدل طبيعة عمل .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 بشأن تعديل المسميات الوظيفية لنظم وتقنية المعلومات وتدرج مستوياتها وشروط شغلها .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (22) لسنة 2012 بشأن بدلات ومكافآت الموظفين الكويتيين شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات بالجهات الحكومية .

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (4/2014) المنعقد بتاريخ 12/3/2014 .

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل



- قرار -

مادة (1)

يُلغى شرط اجتياز الدورة التدريبية من شروط شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً وذلك في المستويات الوظيفية من السابع وحتى الثاني - الواردة بالجدول رقم (1) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 22 لسنة 2012 المشار إليه - ويستبدل هذا الجدول بالجدول المرافق لهذا القرار .

مادة (2)

يستبدل نص المادة (3) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 المشار إليه بالنص الآتي :-

مادة (3)

«يكون شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً الواردة في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار ، والجدول رقم (2) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 المشار إليه - في إدارة نظم وتقنية المعلومات أو في الوحدات التنظيمية الأخرى التي يوجد فيها مجال عمل لهذه الوظائف . وتحدد كل جهة حكومية مدى حاجة الوحدات التنظيمية الأخرى «فنياً» لشغل هذه الوظائف فيها وذلك بعد أخذ الموافقة المسبقة من ديوان الخدمة المدنية» .

مادة (3)

يتولى ديوان الخدمة المدنية تحديد ضوابط تسكين شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات الموجودين في الخدمة في الجهات الحكومية وقت العمل بهذا القرار - بالمستويات الوظيفية لوظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً الواردة بالجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار .

مادة (4)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً إلى المستوى الأعلى - الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة الى شروط شغل الوظائف الواردة في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من 1/4/2014 ، وينشر في الجريدة الرسمية .

المحامي مسفر عايض

mesferlaw.com

وزير المالية

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة

أنس خالد الصالح

صدر في : 18 جمادى الأولى 1435هـ

الموافق : 19 مارس 2014 م

قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (6) لسنة 2014
جدول رقم (1)
وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً

المستوى الوظيفي	تطوير النظم	الدعم الفني	التدقيق الفني	الوثائق والمعلومات	التشغيل	مكافأة المستوى الوظيفي
الأول	تحليل أعمال نظم تطبيقية	كبير إختصاصي	كبير إختصاصي	كبير إختصاصي	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	440
	- مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	
الثاني	تحليل أعمال نظم تطبيقية	إختصاصي أول	إختصاصي أول	إختصاصي أول	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	380
	- مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	
الثالث	إختصاصي تحليل أعمال	إختصاصي نظم تطبيقية	إختصاصي نظم آلية	إختصاصي وثائق ومعلومات	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	320
	- مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	
الرابع	محلل أول أعمال - مؤهل جامعي	محلل أول نظم تطبيقية	صانغ أول نظم آلية	محلل أول وثائق ومعلومات	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	260
	- مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 8 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 10 سنوات خبرة	تشغيل حاسوب تشغيل حاسوب	
الخامس	محلل ثاني أعمال	محلل نظم تطبيقية	صانغ نظم آلية	محلل ثان وثائق ومعلومات	مشرف تشغيل حاسوب	200
	- مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة	- مؤهل جامعي تخصصي + 5 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة	مشرف تشغيل حاسوب دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + 7 سنوات خبرة	

140	مشغل أول خدمة دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة	مشغل أول حاسوب - دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة	محلل ثالث وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة	صائغ أول برامج - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة	سادس محلل ثالث أعمال - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة
90	مشغل خدمة دعم المستفيدين - دبلوم تخصصي + ستان خبرة	مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي + ستان خبرة	محلل مبتدئ وثائق ومعلومات - مؤهل جامعي تخصصي . ستان خبرة	صائغ برامج - مؤهل جامعي تخصصي . أو دبلوم تخصصي + ستين خبرة	سابع محلل مبتدئ أعمال - مؤهل جامعي تخصصي
80	مساعد مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي .	---	---	- مساعد صائغ برامج دبلوم تخصصي .	الثامن ---

- ملاحظات : 1-** يعامل حملة المؤهلات الجامعية غير التخصصية معاملة حملة الدبلوم التخصصي في شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات ويشترط اجتياز دورة تدريبية بنجاح في حالة شغل وظيفة في المستوى الثامن .
- 2- تضاف ستين خبرة لحملة المؤهلات الجامعية غير التخصصية في الوظائف التي يتطلب مؤهلاً جامعياً تخصصياً فقط .
- 3- يقصد بالمؤهل الجامعي التخصصي أو الدبلوم التخصصي في هذا الجدول علوم الحاسوب في كل المجالات ما عدا مجال الوثائق والمعلومات الذي لا يقبل إلا حملة المؤهل الجامعي تخصص «إدارة نظم المعلومات فقط» .
- 4- يشمل نشاط تطوير النظم كل ماله علاقة بتطوير النظم التطبيقية أو تحليل أعمال بما في ذلك تصميم قواعد البيانات وتحليل وتطوير طرق وأساليب العمل .
- 5- تشمل النظم الآلية في الدعم الفني : نظم التشغيل ، نظم الاتصالات ، نظم إدارة قواعد البيانات ، نظم أمن الشبكات ، التطبيقات الجاهزة .
- 6- يجوز لشاغلي وظيفة « مشرف تشغيل حاسوب » ، و« مشرف خدمة دعم المستفيد » في مجال التشغيل من ذوي الكفاءة العالية ومستوى الأداء المتميز - الإنتقال الى وظيفة «صائغ نظم آلية» في مجال الدعم الفني بعد سنتين على الأقل من شغل الوظيفة المنقول منها .
- 7- يجوز للموظف في المستوى الوظيفي الخامس والرابع تغيير مساره الوظيفي من نوع عمل الى نوع عمل آخر في مجال نظم وتقنية المعلومات - بحيث ينقل الى وظيفة في نفس المستوى بالمسار الجديد ، مع مراعاة الملاحظة رقم (6) .